

امر

صادر بمقتضى الفقرة الرابعة من المادة الثامنة المعدلة

من قانون جوازات السفر

لسنة ١٩٢٩ (١)

نحن عبد الله بن الحسين امير شرق الاردن

بعد الاطلاع على الفقرة الرابعة من المادة الثامنة المعدلة من قانون جوازات السفر لسنة ١٩٢٩

نأمر بما يلي :

١ - يعمل بهذا الامر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية . ويعتاض به عن الاوامر التي صدرت بالاستناد الى الفقرة الرابعة من المادة الثامنة من قانون جوازات السفر المنشورة في الاعداد ٣٠٢ ، ٣٨٢ ، ٤٥٠ ، ٤٨٥ ، ٥١٦ ، ٥٢٠ ، ٦٠٨ ، ٦٦٣ من الجريدة الرسمية وعن الامرين الصادرين خطأ بالاستناد الى الفقرة الخامسة من المادة الثامنة من القانون الآنف الذكر في حين ان اصدارهما كان يجب ان يستند فيه الى الفقرة الرابعة من المادة ذاتها وهما المنشوران في العددين ٦١٦ و ٦٢٠ من الجريدة الرسمية .

٢ - يعفى الاشخاص الذين هم من الاصناف التالية من احكام الفقرة الاولى من المادة الثامنة من قانون جوازات السفر لسنة ١٩٢٩ على ان يتقيدوا بالشروط المفروضة فيما يلي :

(أ) افراد قوات جلالته البريطانية على ان يكونوا بالبستهم الرسمية .

(ب) (٢) -

(ج) (٣) - الاشخاص الذين يحملون شهادات على الصورة المبينة في الجدول الملحق بهذا الامر صادرة من قبل او بالنيابة عن قائد قاعدة فلسطين ومنطقة خطوط المواصلات او قائد الجيش البريطاني في سوريا ولبنان او اى ضابط قد يخلف ايا منهما في القيادة وان لقب بلقب آخر (او من مكتب تذاكر المرور في مركز القيادة العامة في الشرق الاوسط) .

(د) (٤) -

(هـ) (٥) -

(و) (٦) -

(ز) - التجار من رعايا الحكومة العربية السعودية الذين يدخلون شرق الاردن للتجارة واتباعهم على ان تكون في حوزتهم شهادات موقعة من قبل امير تبوك او امير ضبا او امير القريات او امير الجوف تشهد بانهم تجار حقيقيون او اتباع مثل هؤلاء التجار .

(ح) افراد ورعاة القبائل الرحل في مصر وفلسطين والعراق وسوريا والمملكة العربية السعودية ما عدا التجار الذين يرى مدير الجوازات انهم لا يعلمون شيئا عن الجوازات ومراسمها على ان يراجعوا خلال خمسة عشر يوما من دخولهم اقرب مخافر الجيش العربي الى مكان دخولهم ويحصلوا منه على تصريح خطى بدخولهم شرق الاردن .

٣ - لا يستوفى رسم عن تسجيل جوازات الاشخاص التالية اصنافهم ولا يطلب اليهم ان يكون على جوازاتهم تأشير من اجل الدخول الى شرق الاردن .

(أ) (٧) - موظفو حكومة شرق الاردن وزوجاتهم واطفالهم .

(ب) (٨) -

(ج) (٩) - حاملو جوازات السفر السياسية (والخاصة) او الاشخاص الذين يدخلون (المملكة الاردنية الهاشمية) في حاشية (الشخصيات العالية) .

(د) (١٠) - افراد قوات جلالته البريطانية وزوجاتهم وعائلاتهم .

(هـ) (١١) - الاشخاص المستثنون بامر رئيس الوزراء (او وزير الداخلية) .

(و) - المسافرون بالخطوط الجوية التجارية على أن يغادروا شرق الأردن خلال ٤٨ ساعة من حين هبوطهم فيها .

٤ (١٢) -

٥ (١٣) -

في ٣٠ ذى القعدة سنة ١٣٥٩ الموافق ٢٩ كانون الاول سنة ١٩٤٠